



تعميم

المحترمون

السادة/

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،

الموضوع: اعتماد مصادقة "أبوستيل" على الوثائق العمومية الأجنبية.

أشير إلى المرسوم الملكي رقم (م/٤٠) وتاريخ ٢٦/٥/١٤٤٣هـ، القاضي بالموافقة على انضمام المملكة العربية السعودية إلى اتفاقية لاهاي بشأن إلغاء إلزامية المصادقة على الوثائق العمومية الأجنبية "أبوستيل"، وإلى برقية وزارة الخارجية رقم (٢٢٦٠٤١-٤٤-٠٠١) وتاريخ ٢٤/٨/١٤٤٤هـ، المتضمنة طلب قبول شهادة "أبوستيل" كتصديق معتمد على الوثائق المشار إليها أعلاه دون الحاجة للمطالبة بتصديق الوثيقة من قبل وزارة الخارجية أو البعثات الدبلوماسية والقنصلية المعنية، بالإضافة إلى تحديد آلية التحقق من صحة الشهادة، وذلك تماشيًا مع أهداف الاتفاقية باستبدال عملية المصادقة التقليدية من خلال اختصار الإجراءات المتبعة في تصديق الوثائق لتكون بإجراء موحد من خلال إصدار شهادة تسمى "أبوستيل".

وعليه؛ يؤكد البنك المركزي على البنوك والمصارف كافة بعدم الحاجة إلى مصادقة وزارة الخارجية أو السفارات المعنية على الوثائق الصادرة من الخارج والتي تحمل شهادة "أبوستيل" على أن تستوفي المتطلبات الشكلية الواردة ضمن الاتفاقية، ويمكن التحقق ذاتياً من صحة الشهادة عبر أي من الوسائل الآتية:

١. رمز الاستجابة السريع (QR) أو عناوين التواصل الموجودة على شهادة "أبوستيل".

٢. الموقع الإلكتروني لمؤتمر لاهاي للقانون الدولي الخاص على الرابط الآتي:

(<https://www.hcch.net/en/instruments/conventions/specialised-section/operational-e-registers>)

للإحاطة والعمل بموجبه اعتباراً من تاريخه.

الزييد

وتقبلوا تحياتي،
الخطبة

يزيد بن أحمد آل الشيخ

وكيل المحافظ للرقابة

الخطبة

نطاق التوزيع:

- البنوك والمصارف العاملة في المملكة.

(البنوك المحلية، فروع البنوك الأجنبية، البنوك الرقمية).